

حكم بقاء من أثر النجاسة بعد غسل الملابس ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ما حكم بقاء شيء من اثر النجاسة على الملابس بعد غسلها؟ الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

المتقرر عند العلماء انه لا واجب مع العجز ولا محرم مع الضرورة يقول الله تبارك وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم. ويقول تبارك وتعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ويقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. ومن جملة الاوامر التي امرنا الشارع بها - [00:00:16](#)

الامر بازالة النجاسات. عن البدن والبقعة والثياب. فهذا امر شرعي مربوط بالقدرة والاستطاعة. فعلى الانسان ان يغسل النجاسة عن ثوبه وبدنه. وبقعة صلاته ما استطاع الى ذلك سبيلا. فاذا غسل واجتهد في غسلها ثم بقي شيء من اثار النجاسة المعجوز عن زوالها - [00:00:42](#)

فانما عجز عنه من بقية اثرها مرفوع عنه شرعا. لا يكلف شرعا ازالته لان انه عاجز عن ازالته لان ازلتها واجب والواجبات منوطة بالقدرة على العمل. فلا واجب مع العجز ولا - [00:01:12](#)

مع الضرورة وفي سنن ابي داوود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قالت خولة يا رسول الله اني اغسل الثوب يعني من دم الحيض. ويبقى شيء من اثره. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:37](#)

يكفيك الماء ولا يضرك اثره فامرها النبي صلى الله عليه وسلم بان تغسل النجاسة عن ثوبها بالماء وما بقي بعد هذا الغسل والاجتهاد فيه من بقية في اثر النجاسة المعجوز عن ازالته فانه عفو شرعا لا يطالب المكلف بازالته لانه عاجز - [00:02:02](#)

واجبات منوطة بالقدرة والله اعلم - [00:02:28](#)